

أحكام القرآن

@ 2 @ لأصحابي وكانوا محرمين ناولوني السوط فقالوا وا لا نعينك عليه بشيء فنزلت فتناولته ثم ركبت فأدركته من خلفه وهو وراء أكمة قطعته برمحي فعقرته فأتيت به أصحابي فقال بعضهم كلوه وقال بعضهم لا نأكله وكان النبي معنا فحركت دابتي فأدركته فقال هو حلال فكلوه .

وفي بعض الروايات هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء قالوا لا قال فكلوا هل معكم من لحمه شيء قالوا معنا رجله قال فأخذها رسول الله فأكلمها .
وروى الأئمة عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى إلى النبي حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه قال فلما رأى رسول الله ما في وجهه من الكراهة قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم .

وروى الترمذي والنسائي عن جابر أن النبي قال صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم .

قال أبو عيسى هو أحسن حديث في الباب